



الوكالت بالاستثمار

عبدالعزیز بن سعد اللدغیثی

تعريف الوكالة بالاستثمار ومشروعيتها

إنابة الشخص غيره لتنمية ماله بأجرة أو بغير أجرة

الوكالة بالاستثمار مباحة بالضوابط الشرعية

أركان الوكالة وأهم أنواعها

أركانها

- الصيغة، والمحل، والطرفان (والموكل والوكيل)

أحكامها

- يجوز تعليق الوكالة، وإضافتها للمستقبل، واقترانها بالشروط المقبولة شرعاً
- لا يجوز في الوكالة المقيدة أن ينفرد أحد طرفيها بتعديل قيود الوكالة

أنواعها

- يجوز أن تكون الوكالة بالاستثمار مقيدة بنوع من الاستثمار أو بمكان معين أو بقيود أخرى، ويجوز أن تكون مطلق وتتقيد بالعرف، وبما فيه المصلحة للموكل

صفتها

- تقع لازمة في تطبيقات المؤسسات
- يمكن أن يشترط أحد الطرفين الفسخ في الحالات التي يقبل فيها الطرف الآخر ذلك الشرط
- إذا انتهت مدة الوكالة، فإن أثر الانتهاء يقصر على عدم الدخول في عمليات استثمار جديدة، دون تصفية آثار العمليات السابقة على انتهاء المدة

صفة الوكالة بالاستثمار

أجرة الوكالة

إذا كانت الوكالة بأجرة فيجب
تحديد لها إما بمبلغ مقطوع،
أو بنسبة

يجب على الموكل دفع أجرة
الوكيل بالاستثمار حسبما
يتفق عليه بشأن ميعادها
وكيفيتها

يجوز أن يشترط للوكيل
بالاستثمار مع الأجرة جميع أو
بعض ما زاد عن الربح المتوقع
حافزاً له على حسن الأداء

إذا تم تحديد الأجرة وكان
الوكيل ممن لا يعمل إلا بأجرة
فيرجع إلى أجرة المثل

يحدد مبلغ الاستثمار ومدته، سواء كان المبلغ يقدم جملة أو على دفعات



يحتمل الموكل المصروفات المتعلقة بالاستثمار



يحق للوكيل البدء بالاستثمار قبل تسلم مبلغ الاستثمار وذلك:

بإقراض الوكيل من ماله للشراء

بالاستدانة عن الموكل بالشراء بالأجل مثلاً إذا
أذن له الموكل بذلك

إذا أقرض الوكيل من ماله للشراء بالاستثمار فإنه يعتبر قرضاً (حسناً) لا يجوز جرّ نفع بموجبه للمقرض
(الوكيل)

جميع الربح حق للموكل إلا إذا حدد ربح متوقع وأن ما زاد عليه يستحقه الوكيل حافزاً

يجوز للوكيل - بموافقة الموكل - تجنيب جزء من الربح لتكوين احتياطي معدل الأرباح، وذلك لمصلحة
الموكل

عند التصفية تؤول موجودات الاحتياطي للموكل دون إخلال بالأجرة

ضمان الوكيل بالاستثمار

إذا حصل ربح أو زيادة في القيمة في حال المخالفة إلى ما هو أفضل فهو للموكل دون إخلال بحق الوكيل في الحافز إن وجد

يد الوكيل بالاستثمار يد أمانة، فلا يضمن إلا بالتعدي أو مخالفة شروط الوكالة وقيودها

أحكامها

- يتعلق حكم العقد بالموكل، أما حقوق العقد (آثاره) فتتعلق هنا بالوكيل إذا لم يصرح تجاه من يعاملهم بأنه وكيل

تَعْلُوقُ حَكْمِ الْعَقْدِ
وَحُقُوقِهِ

- ليس للوكيل بالاستثمار توكيل غيره بأصل عملية الاستثمار، إلا فيما ليس من عمله، أو ما يتعذر عليه
- لا ينعزل وكيل الوكيل بعزل الوكيل له، ولكن ينعزل بعزل الموكل له

تَوَكِيلُ الْوَكِيلِ
بِالِاسْتِثْمَارِ غَيْرِهِ
فِي مَا وَكَّلَ بِهِ

تَعْيِيرُ الْوَكَالَةِ بِالْاِسْتِثْمَارِ

- إِذَا قِيدَتِ الْوَكَالَةُ بِالْاِسْتِثْمَارِ بِالرَّجُوعِ إِلَى الْمُوَكَّلِ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الْاِسْتِثْمَارِ فَيَجِبُ مَرَاعَاةُ ذَلِكَ
- إِذَا قِيدَتِ الْوَكَالَةُ بِالْاِسْتِثْمَارِ بِعَمَلِيَّاتٍ لَا يَقِلُّ رِبْحُهَا عَنِ نِسْبَةِ مَعِينَةٍ، وَلَمْ يَجِدِ الْوَكِيلُ مَا يَحَقِّقُهَا فَعَلِيهِ الرَّجُوعُ لِلْمُوَكَّلِ، وَإِذَا اسْتِثْمَرَ بِأَقْلٍ مِنْهَا فَإِنَّهُ يَضْمَنُ الْفَرْقَ

أحكام الوكالة بالاستثمار

- إذا خلط الوكيل أموال الوكالة بالاستثمار مع أمواله أو مع الأموال التي يديرها، فيمتنع عليه أن يشتري لنفسه أيّاً من الأصول التي تم شراؤها بالأموال بعد خلطها إلا بتبادل

الإشعارات المثبتة

التطبيقات المعاصرة للوكالة بالاستثمار

لا مانع من استثمار أموال الوكالة بالاستثمار مع أموال المضاربة فتعامل كما لو كانت مقدمة من أحد أرباب المال	خلط أموال الوكالة المطلقة مع أموال المضاربة أو مع أموال الوكيل	1
تصلح الوكالة بالاستثمار بديلاً عن السحب على المكشوف، وذلك بأن تعتبر المبالغ التي يسحبها العميل من المؤسسة إسهاماً منها في تمويل رأس المال العامل وتصبح جزءاً شائعاً منه غير معين بذاته	الوكالة بالاستثمار لتمويل رأس المال العامل	2

➤ يجوز توكيل المؤسسات البنوك التقليدية باستثمار
الأموال شريطة استخدام عقود شرعية معتمدة
➤ يجوز للمؤسسات التوكّل في استثمار أموال البنوك
التقليدية في أنشطة المؤسسات المعتمدة من
هيئاتها الشرعية

توكيل المؤسسات
البنوك التقليدية
بالاستثمار، والعكس

3

- إذا انتهت مدة الوكالة بالاستثمار قبل تحصيل المستحقات، ولم يتفق على تجديد الوكالة، فإن على الوكيل بالاستثمار تحصيل المستحقات واتخاذ الإجراءات ولا يستحق في هذه الحالة أجره عن التحصيل

- في حال إنهاء الوكالة بالاتفاق أو استخدام أحد الطرفين حقه في فسخها أو اللجوء للسداد المبكر للمستحقات فلا مانع من تخفيض الحافز المحدد للوكيل - إن وجد - بالنسبة المتوافقة مع مدة الاستثمار

انتهاء مدة الوكالة
بالاستثمار قبل
تحصيل المستحقات

4

العنوان: طريق الملك عبدالله الفرعي،
الرحمانية، الرياض 12343 .



0505849406



<https://www.alukah.net/web/doghaither>



0505849406



@ fiqh_issues



عبدالعزیز بن سعد اللہ عیثیٰ